

التحرير والتنوير

البقر ومن اثنين الإبل ومن) قوله مع (اثنين المعز ومن اثنين الصأن من) وقوله A E اثنين) من مسلك السبر والتقسيم المذكور في مسالك العلة من علم أصول الفقه .
وجملة : (نبئوني بعلم إن كنتم صادقين) بدل اشتمال من جملة : (أألذكرين حرم أم الأنثيين) لأن إنكار أن يكون ا حرم شيئا من ذكور وإناث ذينك الصنفين يقتضي تكذيبهم في زعمهم أن ا حرم ما ذكروه فيلزم منه طلب الدليل على دعواهم . فموقع جملة (أألذكرين) بمنزلة الاستفسار في علم آداب البحث . وموقع جملة : (نبئوني بعلم إن كنتم صادقين) بمنزلة المنع . وهذا تهكم لأنه لا يطلب تلقي علم منهم . وهذا التهكم تابع لصورة الاستفهام وفرع عنها .

وهو هنا متجرد للمجاز أو للمعنى الملزوم المنتقل منه في الكناية . وتثنية الذكرين والأنثيين : باعتبار ذكور وإناث النوعين .
وتعدية فعل : (حرم) إلى (أألذكرين) و (الأنثيين) وما اشتملت عليه أرحام الأنثيين على تقديره مضاف معلوم من السياق أي : حرم أكل الذكرين أم الأنثيين إلى آخره .
والتعريف في قوله : (أألذكرين) وقوله : (أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين) تعريف الجنس كما في الكشف .

والباء في (بعلم) : يحتمل أن تكون لتعدية فعل الإنباء فالعلم بمعنى المعلوم . ويحتمل أن تكون للملابسة أي نبئوني إنباء ملابسا للعلم فالعلم ما قابل الجهل أي إنباء العلم .
ولما كانوا عاجزين عن الإنباء دل ذلك على أنهم حرموا ما حرموا بجهالة وسوء عقل لا بعلم وشأن من يتصدى للتحريم والتحليل أن يكون ذا علم .

وقوله : (إن كنتم صادقين) أي في قولكم : إن ا حرم ما ذكرتم أنه محرم لأنهم لو كانوا صادقين في تحريم ذلك لاستطاعوا بيان ما حرمه ا ولأبدوا حكمة تحريم ما حرموه ونسبوا تحريمه إلى ا تعالى .

وقوله : (ومن الإبل اثنين) إلى قوله (أرحام الأنثيين) عطف على : (ومن المعز اثنين) لأنه من تمام تفصيل عدد ثمانية أزواج والقول فيه كالقول في سابقه والمقصود إبطال تحريم البحيرة والسائبة والحامي وما في بطون البحائر والسوائب .
و (أم) في قوله : (أم كنتم شهداء) منقطعة للإضراب الانتقالي . فتؤذن باستفهام مقدر بعدها حيثما وقعت وهو إنكاري تقريري أيضا بقرينة السياق .

والشهداء : الحاضرون جمع شهيد وهو الحاضر أي شهداء حين وصاكم ا ف (إذ) ظرف ل (

شهداء) مضاف إلى جملة : (وصاكم) .

والإيضاء : الأمر بشيء يفعل في غيبة الأمر فيؤكد على الأمور بفعله لأن شأن الغائب التأكد . وأطلق الإيضاء على ما أمر الله به لأن الناس لم يشاهدوا الله حين فعلهم ما يأمرهم به فكان أمر الله مؤكدا فعبر عنه بالإيضاء تنبيها لهم على الاحتراز من التفويت في أوامر الله ولذلك أطلق على أمر الله الإيضاء في مواضع كثيرة من القرآن كقوله : (يوصيكم الله في أولادكم) . والإشارة في قوله (بهذا) إلى التحريم المأخوذ من قوله (حرم) وذلك لأن في إنكار مجموع التحريم تضمنا لإبطال تحريم معين ادعوه وهم يعرفونه فلذلك صحت الإشارة إلى التحريم على الإجمال وخص بالإنكار حالة المشاهدة تهكما بهم لأنهم كانوا يكذبون الرسول صلى الله عليه وسلم فحالهم حال من يضع نفسه موضع من يحضر حضرة الله تعالى لسماع أوامره أو لأن ذلك لما لم يكن من شرع إبراهيم ولا إسماعيل (عليهم السلام) ولم يأت به رسول من الله ولم يدعوه فلم يبق إلا أن الله خاطبهم به مباشرة .

A E